جهود اتفاقية الجات والمنظمة العالمية للتجارة في الحفاظ على البيئة

زنداقي سهيلة♦

الملخص:

إنّ زيادة تهديدات المشكلات البيئية على المستوى العالمي [1] أدّى إلى ظهور عدّة مصطلحات وحقوق منها: عولمة الوعي البيئي الذي له علاقة مع عولمة الاقتصاد الدولي والتجارة العالمية، وظهرت حقوق للإنسان جديدة تشمل الحق في البيئة، الحق في التنمية، الحق في الموارد الطبيعية. هذا الاهتمام الدولي أسهم بدوره في بلورة فرع جديد من فروع القانون الدولي العام هو "القانون الدولي للبيئة"، يتميّز بأنّه حديث النشأة، تطوّر بسرعة، كما أنّه قانون غائي محكوم بهدف أساسي واحد هو حماية البيئة والمحافظة على التوازن الطبيعي.

وضعت الدول المتقدمة المعايير البيئية ذات المستويات العالية لحماية البيئة ولم تستطع الدول النامية تحملها ولم تمكّنها من ولوج الأسواق الأجنبية، فكيّفت هذه المعايير على أنّها نوع من أنواع الحماية. لكن غاية المنظمة العالمية للتجارة تتمثّل في التصدي لهذه الإجراءات العقابية في صورة معايير بيئية وتريد أن تحقق فكرة أنّ "التنمية والبيئة مفهومان متكاملان"، فالبيئة مورد للتنمية وحالتها مقياس هام لها

الكلمات المفتاحية: بيئة، حماية، منظمة عالمية للتجارة، دول نامية، دول متقدمة.

♦ أستاذة محاضرة "ب" بكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

[1] – إذ أبرمت أكثر من 50 اتفاقية متعلقة بالحفاظ على البيئة، أمّا التنظيمات الدولية فكانت على رأسها هيئة الأمم المتحدة وشتّى المنظمات التابعة لها كمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، منظمة الصحة العالمية، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، كما كان للجامعة العربية والاتحاد الأوروبي دور في حماية البيئة. محمد جاسم نجم الراشدي، ضمانات تنفيذ اتفاقيات حماية البيئة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2014، ص. 27.

Résumé:

Les menaces croissantes que posent les problèmes environnementaux au niveau mondial ont entraîné l'apparition de plusieurs termes et droits, parmi lesquels la prise de conscience environnementale liée à la mondialisation de l'économie et du commerce mondiaux et l'émergence de nouveaux droits de l'homme, notamment le droit à l'environnement, le droit au développement et le droit aux ressources naturelles. Cet intérêt international a à son tour contribué au développement d'une nouvelle branche du droit public international, le "droit international de l'environnement".

Les pays développés ont élaboré des normes environnementales prévoyant des niveaux élevés de protection de l'environnement alors que les pays en développement n'ont pas été en mesure de se payer et n'ont pas pu accéder aux marchés étrangers. Ces critères sont devenus une des formes de protection. L'objectif de l'Organisation mondiale du commerce est d'aborder ces mesures punitives sous la forme de normes environnementales et de concrétiser l'idée selon laquelle "le développement et l'environnement sont des concepts complémentaires », l'environnement est une ressource pour le développement et son statut est une mesure importante.

Mots clés : environnement, protection, O.M.C., pays développés, pays en voie de développement.

Abstract :

The increasing threats posed by global environmental problems have led to the emergence of several terms and rights, including environmental awareness related to the globalization of the global economy and trade, and the emergence of new human rights. including the right to the environment, the right to development and the right to natural resources. This international interest has in turn

contributed to the development of a new branch of international public law, the "international environmental law".

Developed countries have developed environmental standards that provide for high levels of environmental protection, while developing countries have not been able to afford and have not been able to access foreign markets. These criteria have become one of the forms of protection. The objective of the World Trade Organization is to address these punitive measures in the form of environmental standards and to concretize the idea that "development and the environment are complementary concepts", the environment is a resource for development and its status is an important measure.

Key words: environment, protection, O.M.C., developed countries, developing countries.

مقدمة:

تميّزت نشطات الإنسان حتى القرن الماضي ببساطتها، فلم تؤثّر على البيئة المحيطة بها[1]، ولكن بحلول الثورة الصناعية وزيادة عدد السكان وتنامي الاستثمارات في المجال

[1] – وإن كانت قد أبدت المجتمعات القديمة إجراءات للحفاظ على البيئة، يعتبر المصريون القدامى من واضعي أسس حماية البيئة في العالم وروّاد المحافظة على الثروات الطبيعية المتجدّدة مها وغير المتجدّدة، إذ انصبّ اهتمامهم على نهر النيل والمحافظة عليه وحمايته من التلوث، عقيدتهم لن يدخل الجنّة ملوّث النيل وأنّ مصر هي هبة النيل، وجدت الكثير من أوامر فرعون المكتوبة تحثّ المزارعين على ضرورة العمل على مكافحة الآفات وحماية البيئة من التلوث، كذلك الحال في حضارة بلاد ما بين النهرين – العراق حاليا – التي طوّرت أنظمة الري واتبعت النمط الزراعي وتنظيم المراعي.

جاء في شريعة حمو رابي 7 مواد تخصّ النخيل حيث فرضت المادة 59 غرامة تقدّر بحوالي 228غ من الفضة على كل من يقطع شجرة واحدة.

أمّا الحضارة الصينية فطوّرت ما يسمّى اليوم بالمباني الخضراء من خلال الاهتمام باختيار المواقع التي يتمّ فيها بناء المساكن بحيث يكون الموقع مشرقا وقريبا من مصادر المياه وجيد التهوية، عبد الناصر زايد الهياجنة، القانون البيئي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص. 24.

الزراعي والصناعي والاستعمال الأوسع للتكنولوجيا والتمادي في استغلال المواد الأولية أدّى إلى إلحاق الضرر بها وشكل خطرا لا يمكن الاستهانة به وتفاقمه أثّر على التوازن البيئي خاصة بازدياد التبادلات التجارية الدولية بعد الحربين العالميتين.

فمنعا لتضخّم الأخطار البيئية كان لابدّ من وضع قوانين تحمي البيئة وتضبط تصرّفات الإنسان يكون من شأنها الوقاية قد الإمكان من أخطار وأضرار التلوّث.

لما تعدّت المشكلات البيئية الحدود السياسية للدول، بادر المجتمع الدولي بسنّ اتفاقيات دولية وتحرّكت أغلب التنظيمات الدولية والإقليمية لتوحيد المعايير المحافظة على البيئة.

إنّ زيادة تهديدات المشكلات البيئية على المستوى العالمي [1] أدّى إلى ظهور عدّة مصطلحات وحقوق منها: عولمة الوعي البيئي الذي له علاقة مع عولمة الاقتصاد الدولي والتجارة العالمية، وظهرت حقوق للإنسان جديدة تشمل الحق في البيئة، الحق في التنمية، الحق في الموارد الطبيعية.

هذا الاهتمام الدولي أسهم بدوره في بلورة فرع جديد من فروع القانون الدولي العام هو "القانون الدولي للبيئة"، يتميّز بأنّه حديث النشأة، تطوّر بسرعة، كما أنّه قانون غائي محكوم بهدف أساسي واحد هو حماية البيئة والمحافظة على التوازن الطبيعي[2].

[1] – إذ أبرمت أكثر من 50 اتفاقية متعلقة بالحفاظ على البيئة، أمّا التنظيمات الدولية فكانت على رأسها هيئة الأمم المتحدة وشتّى المنظمات التابعة لها كمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، منظمة الصحة العالمية، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، كما كان للجامعة العربية والاتحاد الأوروبي دور في حماية البيئة. محمد جاسم نجم الراشدي، ضمانات تنفيذ اتفاقيات حماية البيئة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2014، ص. 27.

[2] – عبد الناصر زايد الهياجنة، المرجع السابق، ص. 26.

تعدّدت التعاريف بخصوص البيئة أشملها أنّها: "المحيط المادي الذي يعيش فيه الإنسان بما يشمل من ماء وهواء وفضاء وتربة وكائنات حيّة ومنشآت أقامها لإشباع حاجاته"[1].

وارتبط مصطلح حماية البيئة بالتلوث الذي تسببت فيه النهضة الصناعية والحربين العالميتين[2].

تحرّكت كل سواعد المجتمع الدولي إلاّ اتفاقية الجات رغم أنّها هي المعنية أكثر بهذا الموضوع والمعنية أكثر بتحقيق التوافق ما بين تكريس فكرة التحرير التجاري الدولي والحفاظ على البيئة في ظل التضارب الواقع بين مصالح الدول النامية ومصالح الدول المتقدمة. فهل نجحت اتفاقية الجات في ذلك؟ وما هي النتائج التي توصّلت إليها المنظمة العالمية للتجارة بهذا الخصوص؟

المبحث الأول: حماية البيئة في ظل النظام التجاري الدولي.

يقصد بمفهوم التجارة والبيئة هو تحليل العلاقة القائمة بينهما على نحو متبادل من خلال دراسة أثر البيئة على الاتفاقيات والسياسات التجارية، والعكس بالعكس[3]، بعد الحرب العالمية الثانية ظهرت أثار التجارة الدولية على البيئة عقب التوسع السريع والهائل للتجارة

---

[1] – فريد أمحمد عوادي، حماية البيئة بين الشريعة والقانون، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص. 21. سايح تركية، حماية البيئة في ظل التشريع الجزائري، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2014، ص. 19.

[2] – ناديا ليتيم سعيد، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة من التلوث بالنفايات الخطرة، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2016، ص. 75.

نوار دهام مطر الزبيدي، الحماية الجنائية للبيئة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2014، ص. 144.

[3] – عبد الفتاح مراد، شرح تشريعات البيئة بدون دار للنشر ولا السنة،، ص. 15.

الدولية، تضاعف حجم التجارة العالمية 27 مرة في الفترة ما بين 1950 إلى 2006[1]، امتدت آثار التجارة الدولية على البيئة من إيجابية إلى سلبية في ظل المذاهب الاقتصادية التحرّرية والحمائية.

المطلب الأول: البيئة بين مذهبي الحمائية والحرية التجارية.

تختلف الآثار البيئية من الدول الحمائية إلى الدول المتفتحة تجاريا.

الفرع الأول: موقع أنصار حرية التجارة من التنظيم البيئي.

هم يؤسسون تفكيرهم على تعظيم الربح وزيادة المقدرة التنافسية والتخلص من كل العوائق الجمركية وغير الجمركية لتسهيل التبادلات التجارية بين الدول.

على هذا، فالدول التي تتبع نظام التحرّر التجاري تستخدم التكنولوجيا النقية بيئيا من أجل تحقيق الميزة التنافسية، ولأنّها تكون أكثر استقبالا للتكنولوجيا النظيفة، وأنّ صادراتها تفي بحاجة المتطلبات البيئية المتشدّدة في الخارج، في المقابل عندما تقوم الدول النامية الأكثر انفتاحا على العالم باستيرادها من الدول الصناعية المتقدمة سوف تجسّد "أحدث فنون الإنتاج في مجال التكنولوجيا النظيفة"[2].

هذا ما يؤدي بالدول إلى الزيادة في الاستثمار في المشاريع المتعلقة بالبيئة. أخصّ البنك الدولي المشاريع الأوروبية والأمريكية بدراسة جسّدها في تقرير لسنة 1992 موضحا فيه أنّ هذه الدول أدخلت تكنولوجيا نقية تحافظ على التنظيمات البيئية.

---

[1] - ar.wikipedia.org/W/index.php?title_أثر _التجارة الدولية_ على_ البيئة_ -30741=8oldid 369

[2] – كمال ديب، منظمة التجارة العالمية والتحديات البيئية، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2015، ص. 47.

مثلا: أدخلت تكنولوجيا جديدة في صناعة الورق تعرف بطريقة التصنيع الحراري الميكانيكي أدّت إلى:

- خفض التلوث من جهة.

- خفض تكاليف الصنع بنسبة 50%.

نفس الدراسة تؤكد أنّ الاقتصاديات النامية المتفتحة تشهد معدلات تركز للتلوث الصناعي أقلّ ممّا هو عليه الحال في الاقتصاديات النامية المنغلقة التي تحتضن مجالا أكثر تلويثا من الأولى.

فالتحرر التجاري يفيد في زيادة الإنتاج بتكنولوجيا عالية تفيد في البحث عن آليات للتصنيع بتكنولوجيا تكون صديقة للبيئة.

لذا يذكر أنصار المذهب التحرري بأنّ التجارة الدولية يجب أن ينظر إليها على أنّها "عامل مساعد" بدلا من اتهامها بأنّها السبب الرئيسي في التدهور البيئي.

حقيقة كان للنهضة الصناعية وللتحرر التجاري أثر سلبي على البيئة، لكن سرعان ما تفطّنت الدول المصنعة إلى حتمية إيجاد أساليب تصنيعية تضاف على المنتوج بآليات تكنولوجية عالية لتحقيق غرضين:

- من جهة المحافظة على البيئة وتحقيق رواج لهذا المنتوج وقدرته التنافسية.

- ومن جهة أخرى تطوير التصنيع بالمناولة بغرض حماية البيئة.

كتلخيص لما ذكر: "من المتوقع أن يكون لتحرير التجارة دور إيجابي في تبادل المنتجات الصديقة للبيئة وتزايد استخدام المواد المعاد تصنيعها في إنتاج السلع"[1].

وإنّ الدول المنغلقة أحدثت أعلى معدّلات التلوث المتسبّب في إحداث الضرر وانقراض الأجناس الحيوانية وأنّ الدول التي لا تستخدم التكنولوجيا النظيفة هي من الدول الحمائية، فالصناعات كثيفة التلوث تميل إلى التحرك نحوها.

الفرع الثاني: رأي مذهب الحمائية من التنظيم البيئي.

هم ينظرون إلى الربح والمقدرة التنافسية نظرة مختلفة، هم يحافظون على البيئة ويكتفون ذاتيا، أحسن من الإنتاج الوفير والمضرّ بالبيئة.

يهاجمون أنصار حرية التجارة على أساس أنّهم يستخدمون مصادر بيئية كثيفة في دول معيّنة لصالح التصنيع كاقتطاع الغابات، ذلك ما عرفته غانا والبرازيل لتصدير الخشب وإحلال بعض المزروعات محلّها، وإنشاء بعض المراعي مكانها ما أدّى إلى تزايد طلب أمريكي على اللحوم الرخيصة من الدول النامية.

وفي أمريكا الشمالية وجد إحلال لزراعة القمح مكان الغابات.

[1] – التكنولوجيا الصديقة للبيئة حتما سوف تتحمّل مصاريف إضافية عنه إذا صنّع المنتوج بصفة عادية.
في نوفمبر 2008 اقترحت المفوضية الأوروبية على الاتحاد الأوروبي تخصيص 5 ملايير يورو لمساعدة شركات تصنيع السيارات على تصنيع سيارات صديقة للبيئة.
صرّح خوسيه مانويل باروزو رئيس المفوضية الأوروبية خلال مؤتمر صحفي بهذه المناسبة "يتعيّن علينا صناعة سيارات أكثر حداثة وأكثر صداقة للبيئة"، كمال ديب، المرجع السابق، ص. 48.

وأنّ تحرير التجارة يؤدي إلى زيادة فرص التجارة في المواد الخطرة وفي الكائنات المعرّضة للانقراض وزيادة الإنبعاثات الملوثة للماء والهواء وتزايد احتمال حدوث الكوارث البيئية يثقل كاهل البيئة.

يهاجمون مبدأ الحرية على أساس أنّ محور الاهتمام بالنسبة لهم لا يركز على تقليل الأرباح الناجمة عن التدابير والمعايير البيئية الأكثر صرامة، ولكن ينصبّ على التجارة مع الدول غير متشدّدة بيئيا إمّا لإهمالها وإمّا لعدم قدرتها ماليا في التحكم في المعايير البيئية وتطبيقها.

هذا ما يؤدي إلى هجرة الشركات من الدول المتشددة في تطبيق المعايير إلى الدول الأقل تشددا بيئيا وأكثر تسامحا مع الملوثين أغلبها من الدول النامية، ذلك ما سمّي بنظرية لجوء الملوثين، يساعد على ذلك العولمة المالية التي تدعّم انتقال رؤوس الأموال بسرعة وسهولة[1].

الملاحظ أنّ الدول الفقيرة تصدّر إليها الاستثمارات الملوثة وتستحوذ على النصيب الأكبر من الصادرات العالمية للسلع كثيفة التلوث مثل الحديد والصلب، التعدين، الصناعات التحويلية وصناعة الورق[2].

على هذا الأساس ظهر مصطلح الإغراق البيئي، كما ندّد العديد من علماء البيئة بوجود "بؤر التلوث".

---

[1] – كمال ديب، المرجع السابق، ص. 50.

[2] – في عام 1992 كان 45% من الاستثمارات الأمريكية في الخارج تتمّ في دول نامية، في حين أنّ 5% فقط من الاستثمارات التي تتدفق على الدول النامية (أي 22,5 من الاستثمارات الأمريكية) ترتبط بالصناعات الملوثة (النفط، الغاز، المنتجات الكيميائية، الصناعات المرتبطة بها والتعدين) في مقابل 24% من الدول الصناعية.

- _أثرar.wikipedia.org/W/index.php?title_ _التجارة الدولية_ على_ البيئة_ -8oldid=30741 369

أشارت منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCED) إلى وجود تشريعات استثنائية ومتراخية في بعض القطاعات شديدة التلوث، وتشير هذه المنظمة إلى أنّه على سبيل المثال استخراج المعادن الأكثر تلويثا للبيئة يتمتع بوضع خاص يعلو القوانين البيئية القومية في العديد من البلدان مثل: زيمبابوي، إندونيسيا، بابواغنيا الجديدة.

يضيفون بأنّ النسبة الأعلى للتلوث تكون من وسائل النقل، فوقا لما ذكرته لجنة التعاون البيئي في أمريكا الشمالية "حتى لو كانت أغلب التقييمات لأثر التجارة على البيئة، فإنّ هناك بعض العناصر التي تؤكد وجود صلة مباشرة وقويّة بين البيئة والتجارة في قطاع النقل".

أدّى تخصص بعض من الدول في الإنتاج إلى تشتت المراحل المختلفة للعملية الإنتاجية على الصعيد العالمي ممّا تسبّب في تنقل السلع ذهابا وإيابا من بلد لآخر[1].

هذه الاختلافات في مواقف كل من مذهبي الحمائية والتحررية أدّت إلى تصاعد الصراعات بين مصالح الدول النامية والمتقدمة، فهل تمكنت اتفاقية الجات من احتواء ذلك؟

[1] – تمثل وسائل النقل عامة 25% من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون في العالم ولكن ينتج الجزء الأكبر من هذا التلوث عن وسائل النقل الخاصة مثل السيارات أو عن توصيل السلع على مسافات قصيرة (التسليم بالشاحنات). اتخذت منظمة "أتاك ATTAC" من أجل تحصيل الضرائب على التعاملات المالية العابرة للحدود بغرض منفعة المواطن مثالا عن إنتاج الجمبري لتسليط الضوء على ظاهرة هدر الطاقة "إنّ الجمبري الذي نستهلكه يمرّ بطريق طويل قبل الوصول إلى صحوننا، فبعد أن يتمّ صيده في بحر الشمال يسافر من الشمال إلى الجنوب في شاحنات مزودة بمبردات حتى يتمّ تقشيره بواسطة الأيدي العاملة النسائية منخفضة التكلفة في المغرب، ثمّ تعود بعد ذلك في تلك الشاحنات ليتمّ بيعه في أسواق أوروبا".
ar.wikipedia.org/W/index.php?title_ أثر_التجارة الدولية_ على_ البيئة_ -8oldid=30741-369

المطلب الثاني: موقف اتفاقية الجات من الحفاظ على البيئة.

تعدّ اتفاقية الجات من أهمّ الأعمال الدولية التي جسّدت فكرة التحرير التجاري الدولي.

الفرع الأول: الأساس القانوني لحماية البيئة في ظل اتفاقية الجات.

عقد مؤتمر بريتون وودز في الولايات المتحدة الأمريكية والذي اهتمّ بمسألة دفع العالم إلى نظام التجارة بمفهوم "التعاون التجاري الدولي" أساسه التعددية في الأطراف لاالثنائية ونزع ما يسمّى بالسلاح الاقتصادي[1].

امتداد لهذا المؤتمر وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة في جنيف سنة 1946 على عقد مؤتمر دولي للتجارة في هافانا بتاريخ 1947/11/21 دامت أعماله لغاية 1948/03/24 وقع على الميثاق 53 دولة من بين 56 دولة مشاركة فيه[2] عقد من أجل إيجاد آلية لضبط تنظيم العلاقات التجارية واستكمال معالم النظام الاقتصادي العالمي فنصّ على إنشاء منظمة التجارة الدولية للتغلب على المشاكل التي زادت من حدّتها السياسية الحمائية المطبقة في أعقاب الحربين العالميتين، غير أنّ الرفض الأمريكي للتصديق على الاتفاقية أدّى إلى عدم ظهورها، بالمقابل بدأت مفاوضات أخرى جانبية في جنيف بين مندوبي 23 دولة في أكتوبر 1947 حول موضوع التعريفة الجمركية وكيفية التخفيض منها، توصّل مندوبو 23 دولة المجتمعون في جنيف إلى هذا الاتفاق في

[1] – تمّ الاتفاق في المؤتمر على إنشاء صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير.

[2] – أشرف أحمد العدلي، التجارة الدولية مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع، المعمورة، الطبعة الأولى، 2006، ص. 48.

1947/11/15 الذي أودع بالأمم المتحدة في 1947/11/18 تحت عنوان "الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة"[1].

حلّت اتفاقية الجات محل منظمة التجارة الدولية، الهدف الرئيسي منها هو توقيف كل زيادة في الإجراءات الحمائية على التجارة الدولية وتوفير الإطار المؤسسي للتفاوض حول التقليل من الحواجز الجمركية القائمة بين الدول دون السعي إلى إيجاد نظام تجاري دولي حقيقي يمكّن من تأطير كل التعاملات التجارية الدولية.

إنّ موضوع اتفاقية الجات ضيق بالمقارنة مع ما كانت ستحويه منظمة التجارة الدولية إن أنشئت آنذاك.

لا تعتبر الجات منظمة دولية، لكنّها مجرد اتفاقية يتمّ من خلالها عقد المفاوضات للمناقشة، عرفت عدّة جولات أهمّها جولة الأوروغواي التي أعلنت عن إنشاء المنظمة العالمية للتجارة لأنّها أصبحت حتمية.

أضحت الجات آنذاك ركيزة ثالثة للنظام الاقتصادي العالمي إلى جانب كل من صندوق النقد الدولي والبنك العالمي.

غير أنّها لم تتمكن من تحقيق أغلب الأهداف المسطّرة، ما جعلها غير قادرة على إرغام كل الأطراف المتعاقدة على احترام والالتزام بجميع المبادئ التي تقوم عليها خاصة من قبل الدول المتقدمة.

ذلك ما انعكس على موقفها بخصوص البيئة فتارة تبدي مجهودات للحفاظ عليها وتارة أخرى تعزف عن ذلك، إذ ساهم التحرير المتدرج لحركة التجارة العالمية منذ الخمسينيات من خلال الأطراف الثنائية ومتعدّدة الأطراف في ازدياد حدّة المنافسة بين

[1] – General agreement on tarifs and trade (GATT).

الأطراف الدولية المشاركة في التجارة العالمية وامتثالها للتكامل في صورة تكتلات اقتصادية كبيرة[1].

رغم كل هذا الوضع لم يظهر للجات أي موقف جدّي من موضوع البيئة، وإنّما الإشارة الوحيدة كان نصّ م 20 من الاتفاقية والتي تسمح بوضع قيود تجارية لحماية الإنسان والحيوان والحياة النباتية والصحة ولحماية الموارد الطبيعية القابلة للنفاذ بشرط عدم التمييز في استخدامها وألاّ تكون وسيلة حمائية متخفية. ولم يرد أبدا مصطلح البيئة سواء في الإجراءات العامة للدول الأطراف أو في النزاعات التجارية بينها.

م 20 تغطي قضايا البيئة في حدود ضيقة هي تراها هامة.

بالموازاة صرّح السكريتير العام لـ CNUCED أنّ قضايا التجارة والبيئة تهمّ كلاّ من الدول المتقدمة والدول النامية، فكلاهما يهتمّان بتحليل السياسات والتي مفادها تطوير الفرص الجديدة للتجارة والتي تظهر على حساب البيئة وتهتمّ الدول النامية بالأخص بالتطورات في قضايا التجارة والبيئة في إطار النظام التجاري متعدّد الأطراف غير أنّها لم تتحمّس لإدراج هذا الموضوع في مفاوضات التجارة متعدّدة الأطراف.

يرجع أسبابها إلى:- الأزمة الاقتصادية والمالية.

- وجود مشاكل في عمل النظام التجاري العالمي.

- ظهور نظام الحمائية من جديد وسيلتها هي المعايير البيئية.

---

[1] - عبد الفتاح مراد، المرجع السابق، ص. 16.

يمر التكتل الاقتصادي بخمسة درجات: مناطق التبادل الحر، الاتحاد الجمركي، السوق المشتركة، الاتحاد الاقتصادي، الاتحاد النقدي.

– الإحباط المتزايد الناتج عن استمرار الفجوة بين الوعود والواقع في تحرير التجارة، أو شعور الدول النامية بالاستغلال لفشل الدول المتقدمة في الوفاء بالتزاماتها التي قطعتها على نفسها.

الفرع الثاني: دعوة هيئة الأمم المتحدة اتفاقية الجات لتحديد موقفها.

لمواجهة الخطر الداهم على البيئة ولإيجاد قواعد قانونية للمحافظة عليها من التلوث أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في الثالث من ديسمبر 1968 قرارها رقم 2398 والذي تطلب فيه من سكريتيرها العام أن يجمع المعلومات والبيانات التي تبيّن حالة بيئة الإنسان في جميع أنحاء العالم، ويقترح الإجراءات الوقائية اللازمة لحمايتها والمحافظة عليها، وبناء على هذا القرار وضع يوثانت (UTHANT) السكريتير العام للأمم المتحدة آنذاك تقريره الذي أطلق عليه تقرير يوثانت، نشر في 26 ماي 1969 تحت عنوان "الإنسان والبيئة".

محتوى التقرير أنّ الحياة على الأرض يتهدّدها الخطر نتيجة الاعتداء على رقعة الأراضي الزراعية والنمو العشوائي للمناطق السكنية، الاستمرار المتزايد في القضاء على أنواع الحيوانات والنباتات، وعلى الدول أن تولي البيئة الاهتمام الكافي لمواجهة هذه الأخطار، وبعد نشر هذا التقرير طلبت الجمعية العامة للأمم المتحدة من اليونسكو تنظيم مؤتمرات إقليمية[1].

[1] – عقدت بالفعل في الفترة من 1969 إلى عام 1971 في إفريقيا وأمريكا اللاتينية والشرق الأوسط وأوروبا لإعداد مؤتمر عالمي عن حماية بيئة الإنسان، أثمرت تلك النداءات والتقارير في جذب اهتمام العالم بمشاكل البيئة وضرورة حمايتها على المستويين الدولي والوطني. محمد عادل عسكر، القانون الدولي البيئي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ص. 119–120.

في 11 ماي 1971 عبّرت الرسالة التي وجهها 2200 عالم من نخبة علماء البيئة إلى السكريتير العام للأمم المتحدة عن وحدة بيئة الإنسان وضرورة التعاون بين بني البشر لإنقاذها من الدمار الذي يلحقها والأخطار الجسيمة التي لم تواجه الإنسان من قبل.

من أبرز المشاكل:

– تأثير الفضلات الصناعية والزيوت المسكوبة على المياه العذبة والشاطئية، سحب الضباب المدخن الكثيف، الملوثات التي يحملها الهواء وتؤدي لقتل الأشجار على بعد مئات الأميال من مصدرها، تسرّب المواد السامة مثل الزئبق[1]، والرصاص إلى جميع أنواع الطعام عبر العالم كله، استنفاذ الموارد الطبيعية، تناقص مساحة الأراضي الزراعية الخصبة واستخدامها في أغراض أخرى كمواقع لإنشاء المصانع والمدن والطرق...، اقتلاع الغابات، استعمال مبيدات الآفات.

إنّ معظم المشاكل البيئية في الدول المتقدمة ينتج عن عمليات التنمية الصناعية وفي الدول النامية عن التخلف والفقر[2].

فقرّرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الدعوة إلى عقد مؤتمر عن البيئة الإنسانية تحت شعار "نحن لا نملك إلاّ أرضا واحدة" عرضت السويد استضافة المؤتمر[3].

أمام كل هذا والجات لم تتحرك إلاّ بعد طلب تقدّم به سكريتير عام اللجنة التحضيرية لمؤتمر البيئة والتنمية (المزمع عقده في ستوكهولم 1972) مفاده تقديم خبرتها ومشاركتها في

---

[1] – الذي رصد بأنّه سبب لعدّة أمراض حتى النفسية منها كمرض التوحد.

[2] – عيسى مصطفى حمادين، المسؤولية المدنية التقصيرية عن الأضرار البيئية، دار اليازوري، الأردن، 2011، ص. 70–71.

[3] – محمد عادل عسكر، المرجع السابق، ص. 121 – 122.

– صلاح عبد الرحمان عبد الحديثي، النظام القانوني الدولي لحماية البيئة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2010، ص. 28–29.

أعمال المؤتمر، عرض الأمر على مجلس الجات الذي وافق على تشكيل مجموعة عمل لبحث موضوع التجارة والبيئة إلاّ أنّ هذه المجموعة لم تمارس عملها حقيقيا منذ تشكيلها.

وخلال الاجتماع الوزاري الذي انعقد ببروكسل في ديسمبر 1990 تقدّمت مجموعة عمل دول الآفتا بمشروع قرار للعرض على الوزراء المشاركين خلال اجتماعهم لإنهاء أعمال جولة الأوروغواي يقضي بإعادة نشاط مجموعة العمل الخاصة بالبيئة، وأوضحت أنّه أمام الاهتمام الدولي بالبيئة يكون على الجات أن تولي نفس العناية بالموضوع وأن تبذل جهدا، إلاّ أنّ ظروف فشل اجتماع بروكسل وعدم إمكان التوصل إلى اتفاق في المواضيع الأصلية أثّر على عدم إمكانية التوصل إلى قرار حول موضوع البيئة.

أعادت دول الآفتا طرح الموضوع خلال اجتماع الأطراف المتعاقدة في الجات بتاريخ 01 يناير 1991 تأجل اتخاذ القرار حتى مجلس الجات ماي 1991 الذي قرّر أن تبدأ مناقشات مفتوحة داخل مجلس الجات لمساعدته في اتخاذ القرار حول كيفية معالجة موضوع علاقة البيئة بالتجارة الدولية.

فعقدت عدّة اجتماعات غير رسمية لبحث كيفية تشكيل مجموعة العمل وتحديد برنامج عملها، فتناولت المناقشات مساهمة الجات في أعمال مؤتمر قمّة البيئة والتنمية المزمع عقده بريو دي جانيرو تباينت الاتجاهات بخصوص ذلك:

– أعدّت دول الآفتا بعض القرارات لتكون توصيات في مؤتمر ريو دي جانيرو.

– تمسّكت الولايات المتحدة الأمريكية والمجموعة الأوروبية واليابان باتخاذ موقف مؤيد لتشكيل مجموعة العمل لسنة 1991.

– أمّا الدول النامية فعلّقت موافقتها على تكوين مجموعة العمل بنقطتين أساسيتين:

- تحديد اختصاص مجموعة العمل عند تكوينها مع عدم تحميل الجات كاتفاقية مسؤولية أعمال المنظمات.

- عدم الضغط على المجموعة بإنهاء أعمالها في وقت محدود نظرا لتشعب وتعدد المواضيع التي تناولتها.

اتخذ مجلس الجات في أكتوبر 1991 عدّة قرارات منها:

– تشكيل مجموعة العمل لبحث موضوع التجارة والبيئة مفتوحة عضويتها لكافة الأطراف المتعاقدة بالجات.

– الاحتفاظ بأساس العمل الذي وكّلت به المجموعة لأوّل مرّة عام 1971 مع الاسترشاد بما تمّ التوصل إليه في المناقشات المبدئية التي أجراها مجلس الجات.

يكون عمل الجات من خلال:

1) تقديم سكرتارية الجات على مسؤوليتها الدراسات والتقارير التي أعدّتها عن الموضوع ما تضمنه التقرير السنوي للجات لعام 1991 الذي تناول موضوع التجارة والبيئة بشكل تفصيلي.

2) مشاركتها أيضا في الأعمال التحضيرية من خلال أعمال مؤتمر قمّة الأرض، فيعدّ عام 1992 عام العلاقة بين التجارة والبيئة في حياة اتفاقية الجات منذ نشأتها[1].

[1] – كمال ديب، المرجع السابق، ص. 57 إلى 60.

المبحث الثاني: دور المنظمة العالمية للتجارة في الحفاظ على البيئة.

إنّ قضية التونة بين المكسيك والولايات المتحدة الأمريكية وإعلان ريو دي جانيرو لعام 1992 وأعمال مجلس الجات وتضارب مصالح الدول النامية في ظل النظام التجاري العالمي الجديد أدّت إلى وجوب بلورة وتحديد موقف جدّي بخصوص موضوع التجارة الدولية بالبيئة، انعكس ذلك في أعمال جولة الأوروغواي وانتهى بقرارات ختامية في مؤتمر مراكش.

المطلب الأول: أساسيات المنظمة العالمية للتجارة في الحفاظ على البيئة.

ارتبط مفهوم حماية البيئة في التسعينيات بمفهوم تحقيق التنمية المستدامة وأن لا تتخذ هذه الوسائل الحمائية كعراقيل تجارية تحول دون دخول صادرات الدول النامية إلى أسواق الدول المتقدمة، كما حدث في قضية المقاطعة الأمريكية لسمك التونة المكسيكي.

الفرع الأول: قضية التونة[1].

أصدرت الولايات المتحدة الأمريكية قانون حماية الثدييات في سنة 1972 لاتخاذ التدابير الكفيلة بالحدّ من ممارسة قتل الثدييات البحرية التي يقوم بها رجال الصيد التجاري سواء محليين أو أجانب ونصّ هذا القانون على حظر استيراد منتوجات التونة من الدول التي يتجاوز فيها المعدل المسموح من قتل الدولفين[2]. وفي سنة 1991 لما تجاوزت مراكب

---

[1] – توجد قضايا سابقة منها: – قضية أسماك التونة لسنة 1982.
– قضية أسماك السالمون والرنكة لسنة 1988.
– قضية السجائر لسنة 1990.

[2] – رضع الحدّ الأعلى بـ : 20 ألف و500 دولفين سنويا.
تميل التونة والدلفين إلى السابحة معا في الجزء المداري الشرقي من المحيط الهادي ويستخدم الصيادون الدولفين كعلامة على وجود التونة في عمق البحر فيلقون بشباك ضخمة على قطعان الدولفين كي يتجمع التونة، ولكنها تصطاد الدولفين أيضا: قايدي سامية، التجارة الدولية والبيئة، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم ، تخصص القانون، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2009، ص. 203.

الصيد المكسيكية الحدود المسموح بها لمعدلات قتل الدولفين والتي تمثل ضعف معدلات القتل الأمريكية. وأمام عدم اتخاذ المكسيك للاحتياطات الكافية لمنع الصيد الخاطئ للدرافيل[1] أو الحفاظ على استدامتها[2] قامت الولايات المتحدة الأمريكية بفرض حظر تجاري على الصادرات المكسيكية من سمك التونة ردا على ما قامت به المكسيك. دفعت الولايات المتحدة الأمريكية بأنّ الحظر يتفق مع مبدأ المعاملة بالمثل، بينما احتجت الحكومة المكسيكية بأنّ الإجراء الأمريكي يعدّ بمثابة قيود تجارية غير متوافقة مع أحكام القانون الدولي وقواعد الجات وينطوي على مساس بحقوقها التجارية، فضلا على أنّها تصرّفت بطريقة فردية وبشكل غير ضروري دون أن تستنفذ كافة الخيارات السياسية الأقل تقييدا للتجارة المتاحة، إذ كان عليها أن تقترح إبرام اتفاقية دولية بخصوص حماية الدولفين، فبذلك هي خالفت أهمّ مبادئ اتفاقية الجات في المادة 20 (ب) التي تحثّ الدول بادئ ذي بدء على استخدام أفضل السياسات التي تواجه المصدر الحقيقي للمشكلة البيئية.

كانت هذه القضية سببا في انعقاد مؤتمر ريو دي جانيرو سنة 1992 وتأكيدا على مبادئ اتفاقية الجات والتي كرّستها فيما بعد المنظمة العالمية للتجارة من بينها:

– أنّ إجراءات السياسة التجارية لأغراض البيئة يجب أن تمثل وسيلة تعسفية أو تمييزا غير مبرر أو أن تكون من طرق الحماية.

---

[1] – الدرفيل: توجد بعض الاختلافات الطفيفة بين الدلفين والدرفيل مثلا: تتخذ أسنان الدولفين شكل الجاروف ولها حافة طويلة مدببة، أمّا الدرفيل فأسنانه مدببة ايضا ولكنّها مخروطية الشكل. الدلافين أصغر حجما من الدرافيل. الدرفيل حيوان ثديي يتجسد جماله في العروض الاستعراضية الرائعة، لكن هو رأس قائمة الحيوانات المهدّدة بالانقراض.

في الصين أوشك الدرفيل الهندوباسيفيكي أو الدرفيل الصيني الأبيض على الاختفاء تماما من مياه هونغ كونغ بعد أن واجه نفس الخطر في الفلبين فانقرض قبل نصف قرن. وجود الدرافيل في مسطح مائي دليل على صفائه وهدوئه. تتكاثر بمعدّل مولود كل سنتين او 3 سنوات أو 4 سنوات وتحتاج الأم إلى سنة كاملة من الحمل حتى تضع مولودها.

www.gafrd.org/posts/120655.

[2] – عبد الفتاح مراد، المرجع السابق، ص. 16.

– يجب تجنب الأعمال الفردية التي تتعلّق بالتحديات البيئية ويجب معالجتها في إطار التوافق الدولي.

والتزمت مجموعة العمل التابعة للجات بما طلبته منها الدول النامية، بوجوب أن تتمسك باختصاصها التقليدي، بالتحديد الاقتصار على فحص الأحكام التجارية الواردة في الاتفاقية التجارية البيئية مع ترك الشفافية للدول بخصوص تشريعاتها البيئة.

بعد عامين من وضع برنامج العمل لمجموعة الجات المتعلقة بالإجراءات البيئية والتجارة الدولية (أي في جانفي 1994) قدمت هذه المجموعة تقريرا إلى الجلسة 49 للدول الأطراف في اليابان[1].

الفرع الثاني: علاقة البيئة بالتنمية المستدامة.

أقرّ مؤتمري ستوكهولم وريو دي جانيرو بضرورة دمج البيئة في اعتبارات التنمية، وتحقيق التنمية المستدامة[2]، تلبي الشروط الحالية دون إغفال متطلبات الأجيال اللاحقة[3]. ولكن فشل مؤتمر قمّة الأرض في تحويل التنمية المستدامة إلى برنامج عمل لجميع الدول الغنية والفقيرة في العالم وظهر التباين الحاد بين الشمال المتقدم الذي يبحث عن الرفاهية والجنوب المتخلف الذي يريد الخروج من أزماته، لذلك كان على المنظمة العالمية للتجارة أن تحتوي موضوع علاقة البيئة بالتنمية المستدامة من خلال مؤتمر مراكش.

---

[1] – كمال ديب، المرجع السابق، ص. 64.

[2] – استعمل هذا المصطلح لأوّل مرة من طرف الأمين العام لمؤتمر ستوكهولم (موريس استرونغ) عام 1973 تحت تسمية التنمية الإيكولوجية فأخذ آنذاك بمفهومه الضيق. فريد امحمد عوادي، المرجع السابق، ص. 25.

[3] – قريد سمير، حماية البيئة ومكافحة التلوث ونشر الثقافة البيئية، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص.107.

مفاد التنمية المستدامة هو مراعاة المحافظة على الموارد لأجيال المستقبل تعرّف على أنّها: "التنمية التي تلبّي حاجات الحاضر دون المساومة على قدرة الأجيال المقبلة في تلبية احتياجاتهم، كما أنّها التنمية القائمة على تشجيع أنماط استهلاكية ضمن حدود وإمكانات البيئة وبما يحقّق التوازن بين الأهداف البيئية والاقتصادية في العملية التنموية".

إنّ البيئة ليست وسيلة لتحقيق التنمية بل هي الغاية، فلكي تكون التنمية ناجحة لابدّ وأن تنسجم مع البيئة[1].

يهدف مبدأ التنمية المستدامة إلى التوفيق بين متطلبات حماية البيئة ومتطلبات التنمية الاقتصادية[2]. مفاد هذا المبدأ عدم النظر إلى حماية البيئة بصفة مستقلة ومنفردة، وإنّما إدماجها في عملية التنمية الاقتصادية، واعتبارها جزءا لا يتجزأ عنها، لذلك كانت التنمية المستدامة من صلب عمل المنظمة العالمية للتجارة، وتحقيقها يقتضي بالضرورة:

– استحضار ومراعاة الاعتبارات البيئية عند وضع وتنفيذ السياسات الاقتصادية والمالية والبرامج التنموية.

– ترشيد استخدام الموارد الطبيعية غير المتجدّدة والاعتماد على الموارد المتجدّدة.

– البحث عن بدائل صديقة للبيئة سواء تعلّق الأمر بمصادر الطاقة أو المواد الأولية، أو طرق الإنتاج والاستهلاك.

– إدارة النفايات والتخلص منها وفقا لأفضل التقنيات البيئية المتاحة[3].

---

[1] – قريد سمير، المرجع السابق، ص. 74–75.

[2] – سامي محمد عبد العال، البيئة من منظور القانون الدولي الجنائي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2015، ص. 55.

[3] – عبد الناصر زياد هياجنة، المرجع السابق، ص. 55.

إنّ هذا السياق يجرّنا للحديث عن مصطلح عولمة الوعي البيئي، بمعنى نشر الثقافة المتعلقة بالمحافظة على البيئة على مستوى كل الفاعلين في العالم ككل من منظمات ومؤسسات اقتصادية وغيرها.

المطلب الثاني: الوسائل القانونية لحماية البيئة في المنظمة العالمية للتجارة.

كان على المنظمة أن تتخذ موقفا قانونيا حاسما من موضوع حماية البيئة أمام العزوف الكبير لاتفاقية الجات، وتماشيا مع الاتفاقيات البيئية متعدّدة الأطراف.

الفرع الأول: النصوص القانونية المتعلّقة بحماية البيئة.

جاء في ديباجة اتفاقية مراكش لإنشاء المنظمة ما يلي:

"إنّ أطراف هذه الاتفاقية: إذ تدرك أنّ علاقاتها في مجال التجارة والمساعي الاقتصادية يجب أن تستهدف رفع مستويات المعيشة، وتحقيق العمالة الكاملة واستمرار كبير في نموّ حجم الدخل الحقيقي والطلب الفعلي وزيادة الإنتاج المتواصلة، والاتجار في السلع والخدمات، بما يتيح الاستخدام الأمثل لموارد العالم، وفقا لهدف التنمية وذلك مع توخي حماية البيئة والحفاظ عليها ودفع الوسائل الكفيلة لتحقيق ذلك بصورة تتلاءم واحتياجات واهتمامات كل منها في مختلف مستويات التنمية الاقتصادية في آن واحد"[1].

أولت الديباجة عناية لحماية البيئة وربطتها بالاحتياجات التنموية لجميع الدول على اختلاف مستويات التنمية الاقتصادية بها وبالبعد التنموي للتجارة. إنّ حماية البيئة والمحافظة

[1] – مأخوذ عن: أسماء مولاي، النظام الجمركي في قانون التجارة الدولية، دار هومة، الجزائر، 2013، ص. 176.

عليها لا يتحقق إلاّ بقدر ما يكون متوافقا مع متطلبات التنمية[1]. ثمّ صدر قرار مراكش حول التجارة والبيئة في 1994 كختام لأعمال جولة أورغواي حيث نصّ على أنّ السعي لتنسيق السياسات في مجال التجارة والبيئة يجب أن لا يتجاوز صلاحيات النظام التجاري متعدّد الأطراف. وأنّ النظام التجاري الدولي يختصّ فقط بتلك الإجراءات البيئية التي لها تأثيرات تجارية على الدول الأعضاء، لأنّ المنظمة تعدّ منظمة ذات اختصاص تجاري ولا يمكنها تفحص المسائل البيئية إلاّ إذا كانت تؤدي إلى تأثيرات تجارية كبيرة.

نجم عن هذا القرار الوزاري إنشاء لجنة التجارة والبيئة، إذ بتاريخ 15 أفريل 1994 قرّر وزراء التجارة المجتمعون في مراكش إنشاء هذه اللجنة في إطار المنظمة بواسطة المجلس العام في أوّل جلسة لها بعد دخولها حيز النفاذ، وقبل ذلك خوّل القرار الوزاري الأعمال التحضيرية للجنة فرعية للتجارة والبيئة[2]، حتى يتمّ الإسراع في عملها لما يكتسبه موضوع البيئة من أهمية بالغة عقدت هذه الأخيرة خمسة اجتماعات من شهر ماي إلى نوفمبر 1994، خلفتها فيما بعد مع دخول المنظمة حيز النفاذ لجنة التجارة والبيئة، التي تسلّمت جميع أوراق العمل والتقارير المنجزة من طرف اللجنة الفرعية.

عقدت اللجنة ستة اجتماعات رسمية في سنة 1995 و1996[3]، شملت المشاركة في اللجة جميع الأعضاء في المنظمة وتمّت دعوة مراقبي المنظمات غير الحكومية لحضور هذه الاجتماعات.

---

[1] – صلاح الدين بوجلال، حماية البيئة داخل المنظمة العالمية للتجارة، الملتقى الدولي حول النظام القانوني لحماية البيئة في ظل القانون الدولي والتشريع الجزائري، يومي 9 و10 ديسمبر 2013، مخبر الدراسات القانونية البيئية، جامعة 08 ماي 1945 قالمة.

Lege.univ-guelma.dz/sites/leje.unive.guelma.dz/files/salah%20ed%20ine%20boudjlal.pdf

[2] - CSCE : Commission Secondaire du Commerce et de l'Environnement.

كمال ديب، المرجع السابق، ص. 156.

[3] – تحت رئاسة السفير الأرجنتيني سانشازعان.

الفرع الثاني: مهام لجنة التجارة والبيئة.

حسب القرار الوزاري المتعلق بالتجارة والبيئة تباشر اللجنة أشغالها حول 10 نقاط محدّدة في برنامج عملها:

النقطة الأولى: دراسة العلاقة بين أحكام النظام التجاري والتدابير التجارية المتخذة لأغراض بيئية، بما فيها تلك المتخذة وفقا للاتفاقيات البيئية المتعدّدة الأطراف.

النقطة الثانية: دراسة العلاقة بين السياسات البيئية المتعلقة بالتجارة والتدابير البيئية التي لها آثار هامة على التجارة وأحكام النظام التجاري متعدّد الأطراف.

النقطة الثالثة: دراسة العلاقة بين أحكام النظام التجاري متعدّد الأطراف و:

أ) الضرائب والرسوم المطبقة لحماية البيئة.

ب) المتطلبات المتخذة لحماية البيئة والمتعلقة بالمنتوجات، بما فيها المقاييس والمتطلبات الفنية المتعلقة بالتغليف والعنونة، وإعادة التدوير.

النقطة الرابعة: دراسة أحكام النظام التجاري متعدّد الأطراف فيما يتعلّق بشفافية التدابير التجارية المطبقة لحماية البيئة والتدابير والمتطلبات البيئية التي لها آثار تجارية هامة.

النقطة الخامسة: دراسة العلاقة بين آليات تسوية الخلافات في النظام التجاري متعدّد الأطراف وتلك المنصوص عليها في الاتفاقيات البيئية متعدّدة الأطراف.

النقطة السادسة: دراسة أثر التدابير البيئية على النفاذ إلى الأسواق الخاصة فيما يتعلّق بالدول النامية لاسيما الدول الأقل نموا منها، والفوائد البيئية عند إزالة القيود والتوترات في التبادلات.

النقطة السابعة: دراسة مسألة تصدير المنتجات المحظورة في السوق الداخلي.

النقطة الثامنة: دراسة الأحكام الملائمة من الاتفاق بشأن جوانب التجارة المتصلة بحقوق الملكية الفكرية.

النقطة التاسعة: برنامج العمل المتضمن في القرار بشأن التجارة في الخدمات.

النقطة العاشرة: منح الهيئات المعنية مساعدتها فيما يتعلّق بالترتيبات الملائمة للعلاقة مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية المشار إليها في المادة الخامسة من اتفاق المنظمة[1].

في هذا الإطار تتكفل اللجنة بدراسة أية قضية قد تثار فيما يخصّ التفاعل بين السياسات التجارية الدولية والسياسات البيئية الدولية.

طالب قرار مراكش بضرورة تقديم تقرير إلى المؤتمر الوزاري الأول الذي سيعقد كل سنتين انطلاقا من دخول المنظمة حيز العمل. أمام إصرار الدول النامية على طرح انشغالاتها للنقاش المتعلقة أساسا بعدم تأثير المتطلبات والاشتراطات البيئية على إمكانية نفاذ صادراتها إلى أسواق الدول المتقدمة وأن تطرح المواضيع للتشاور بين كافة الدول الأعضاء.

عرضت اللجنة أعمالها في مؤتمر سنغافورة في شهر ديسمبر 1996، طبعا لاقت تباينا عميقا بين الدول المتقدمة والنامية.

[1] – قايدي سامية، المرجع السابق، ص. 279.

والتزمت بما طلب منها في كل المؤتمرات الوزارية اللاحقة، احتلّ موضوع البيئة مكانة مرموقة في المؤتمر الوزاري الرابع بالدوحة، شمل النقاط التالية:

– توضيح التداخل بين قواعد المنظمة والمعايير التجارية في الاتفاقيات البيئية متعدّدة الأطراف.

– تبادل المعلومات بين أمانات الاتفاقيات البيئية متعدّدة الأطراف والمنظمة العالمية للتجارة وكذلك فيما يخصّ انضمامهم كملاحظين في المنظمة.

– تخفيض أو إلغاء القيود التعريفية أو غير التعريفية على تجارة السلع والخدمات البيئية، هي تهدف إلى إلغاء كل القيود المفروضة على السلع البيئية[1].

اعتمدت المنظمة أيضا المنهج الوقائي، بموجبه تلتزم الدول الأعضاء بتقديم كافة المساعدات الضرورية عند قيام البلد العضو المستورد بالفحص والرقابة على أراضي البلد المنتج أي الفحص في بلد المنشأ عن المعايير والمواصفات البيئية وتقييم مخاطرها.

أشارت اللجنة أيضا إلى موضوع تسوية المنازعات، هل يكون في إطار المنظمة العالمية للتجارة أو في ظل الاتفاقيات البيئية. رفضت الدول النامية أية توصية بمقتضاها يتمّ التغاضي عن حقوقها في المنظمة ورفضت أن يتمّ السعي أولا لحلّ النزاعات في نطاق الأجهزة المتاحة بموجب الاتفاقيات البيئية، وعند فشلها فقط يجوز اللجوء إلى المنظمة دون أية شروط طالما أنّ الموضوع يكون من اختصاص المنظمة أو متصل باتفاقياتها.

طالبت الولايات المتحدة الأمريكية واللجنة الأوروبية والنرويج صراحة إعطاء الأولوية لفض النزاعات المتعلقة بالبيئة إلى أجهزة تسوية المنازعة المتاحة في الاتفاقيات البيئية.

[1] – إنّ مصطلح السلعة البيئية يطلق على كل منتوج او تقنية صديقة للبيئة. كمال ديب ، المرجع السابق، ص. 158–159.

إنّ ما جاء في تقرير اللجنة بخصوص سبل حلّ النزاعات يعتبر دعما لموقف الدول النامية إذ لا أحد يمكنه الخروج عن جهاز تسوية المنازعات بالمنظمة لأنّه يؤدي إلى التقليل من حقوق الدول النامية، إلاّ إذا اتفقت الدول المعنية على معالجة الموضوع خارج نطاق المنظمة، لأنّ ذلك الأمر سوف يفتح المجال أمام ممارسة الضغوطات فيما بين الدول بكل مستوياتها[1].

للعلم فإنّ للمنظمة العالمية للتجارة جهازا لتسوية المنازعات ونظاما قانونيا خاصا بذلك، في حين أنّ الاتفاقيات البيئة الدولية تفتقر إلى ذلك.

خاتمة:

إنّ الخطر الداهم بالبيئة هو أن تستغل لأغراض التنمية الاقتصادية، وأن تكون وسيلة لتنفيذ أحكام النظام التجاري الدولي الجديد المتعلق بتحرير التبادلات التجارية، فاستجمع المجتمع الدولي جهوده وأصرّ على وجوب الحفاظ على البيئة، إذ "يشكل الكون بجميع عناصره وحدة متلازمة ومتوازنة، فكل اختلال في هذا التوازن الدقيق يؤدي إلى تعريض الحياة على الأرض للخطر الشديد"[2].

لقد تداخلت جهود حماية البيئة مع تحقيق استدامة استغلال الموارد الطبيعية بالأنشطة الاقتصادية قد أشار إلى ذلك الأمين العام السابق للأمم المتحدة الدكتور بطرس غالي في تقرير المقدّم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة تحت عنوان "خطة للتنمية" فتحدث عن تخلّل البيئة لجميع أوجه التنمية البشرية مثلها في ذلك مثل السلام والاقتصاد والديمقراطية في الدول النامية والمتقدمة على حدّ سواء، غير أنّ تغليب مصالح هذه الأخيرة أدّى إلى احتدام الصراع بينها وبين الدول النامية، وتواجه عمل لجنة التجارة والبيئة لحدّ الآن.

---

[1] – كمال ديب ، المرجع السابق، ص. 245.

[2] – نوار دهام مطر الزبيدي، المرجع السابق، ص. 17.

وضعت الدول المتقدمة المعايير البيئية ذات المستويات العالية لحماية البيئة ولم تستطع الدول النامية تحملها ولم تمكّنها من ولوج الأسواق الأجنبية، فكيّفت هذه المعايير على أنّها نوع من أنواع الحماية.

لكن غاية المنظمة تتمثل في التصدي لهذه الإجراءات العقابية في صورة معايير بيئية وتريد أن تحقق فكرة أنّ "التنمية والبيئة مفهومان متكاملان، فالبيئة مورد للتنمية وحالتها مقياس هام لها"[1].

قائمة المراجع:

-محمد جاسم نجم الراشدي، ضمانات تنفيذ اتفاقيات حماية البيئة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2014.

- فريد أمحمد عوادي، حماية البيئة بين الشريعة والقانون، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص. 21. سايح تركية، حماية البيئة في ظل التشريع الجزائري، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2014.

-ناديا ليتيم سعيد، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة من التلوث بالنفايات الخطرة، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2016.

-نوار دهام مطر الزبيدي، الحماية الجنائية للبيئة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2014.

-عبد الفتاح مراد، شرح تشريعات البيئة بدون دار للنشر ولا السنة.

[1] – عبد الفتاح مراد، المرجع السابق، ص. 15.

–سامي محمد عبد العال، البيئة من منظور القانون الدولي الجنائي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2015.

– أسماء مولاي، النظام الجمركي في قانون التجارة الدولية، دار هومة، الجزائر، 2013..

–صلاح الدين بوجلال، حماية البيئة داخل المنظمة العالمية للتجارة، الملتقى الدولي حول النظام القانوني لحماية البيئة في ظل القانون الدولي والتشريع الجزائري، يومي 9 و10 ديسمبر 2013، مخبر الدراسات القانونية البيئية، جامعة 08 ماي 1945 قالمة.

–قريد سمير، حماية البيئة ومكافحة التلوث ونشر الثقافة البيئية، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.

–عيسى مصطفى حمادين، المسؤولية المدنية التقصيرية عن الأضرار البيئية، دار اليازوري، الأردن، 2011.

–صلاح عبد الرحمان عبد الحديثي، النظام القانوني الدولي لحماية البيئة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2010.

–أشرف أحمد العدلي، التجارة الدولية مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع، المعمورة، الطبعة الأولى، 2006.

–محمد جاسم نجم الراشدي، ضمانات تنفيذ اتفاقيات حماية البيئة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2014.

–فريد أمحمد عوادي، حماية البيئة بين الشريعة والقانون، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

–سايح تركية، حماية البيئة في ظل التشريع الجزائري، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2014.

–ناديا ليتيم سعيد، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة من التلوث بالنفايات الخطرة، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2016

–نوار دهام مطر الزبيدي، الحماية الجنائية للبيئة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2014.

–عبد الناصر زايد الهياجنة، القانون البيئي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012.